



نَبَارَةُ الْقِبْوَلِ

الشَّرِيعَةُ وَالشَّرِيكَةُ

للإمام الحجة

محسن الدين محمد البركوي

المتوفى سنة ٩٨١ هـ

طبع ونشر

الرواية الثانية للمجموع الفائق والفقاوة
الرواية الثالثة بالمجمع المجموع على اللذينية
الراذخ - الشكارة القراءة الشفوية

وقف الله تعالى

الطبعة السادسة

٢٠١٣ - ١٤٣٣



ذیادة التبور الشرعیة والشراکیة

للإمام الحجۃ

محلی‌الدین محمد البرکوی

المتوفی سنة ٩٨١ھ

طبع و نشر

الریسیة العالیة للہیئۃ الفاریض و المدققۃ
الوقوفیة لایضاً و ایضاً لایضاً و ایضاً لایضاً
الراهن - شاکر لایضاً لایضاً لایضاً

وقف لله تعالیٰ
الطبیعہ السادسة
۱۴۲۳ھ - ۲۰۱۲م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الناشر

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء
الرياض - المملكة العربية السعودية
الطبعة السادسة: ٤٣٣ هـ - ٢٠١٤ م

(ج) الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء ، ١٤٣٣ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر	
البركوي ، محبي الدين	زيارة القبور الشرعية والشرعية / محبي الدين البركوي
- حلقة . - الرياض ، ١٤٢٣ هـ	١٦٤ ص: ١٧ × ١٧ سم
رد على: ٣ - ٥٧٣ - ١١ - ٩٧٨	رد على: ٣ - ٥٧٣ - ١١ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨
أ - العنوان	١ - زيارة القبور
١٤٣٣/٢٩٧٨	٢ - الشرك بالله
	٢٥٩، ٤٤ ديوبي

رقم الإيداع: ١٤٣٣/٢٩٧٨

رد على: ٣ - ٥٧٣ - ١١ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَوْجِهَةُ الْمُخَلِّفِ

من كتاب [العقد المنظوم] :

وَمَنْ تَعَانَى الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ، وَحَصَلَ وَكَمِلَ، فَالْتَّحْقِيقُ فِي شَبَابِهِ
بِالْمُشَايِخِ الْكَمِلِ، الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الدِّينُ، الشَّهِيرُ بِالْبَرْكَوِيِّ.

كَانَ رَحْمَهُ اللَّهُ مِنْ قَصْبَةِ بَالِيْ كَسْرَى، وَكَانَ أَبُوهُ رَجُلًا عَالَمًا مِنْ
أَصْحَابِ الزَّوَايَا - وَلَا غُرُورٌ لِّفَانَ فِي الزَّوَايَا خَيَايَا -، نَسَا الْمَرْحُومُ فِي
طَلَبِ الْمَعَارِفِ وَالْعِلْمِ، وَوَصَلَ إِلَى مَجْلِسِ الْعَظَامِ، وَدَخَلَ مَحَافِلَ
الْكَرَامِ، وَعَكَفَ عَلَى التَّحْصِيلِ وَالإِفَادَةِ، مِنَ الْأَفَاضِلِ السَّادَةِ،
مِنْهُمُ الْمَوْلَى مُحَمَّدُ الدِّينِ الْمُشْتَهِرُ بِأَخِي زَادَةِ، وَصَارَ مَلَازِمًا مِنَ
الْمَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَحَدِ قَضَاءِ الْعَسْكَرِ فِي عَهْدِ السُّلْطَانِ سَلِيمَانَ،
ثُمَّ غَلَبَ عَلَيْهِ الزَّهْدُ وَالصَّلَاحُ، وَلَاحَ فِي جَيْهِ آيَاتِ الْفُوزِ فَأَمْرَأَهُ أَحَدُ
مُشَايِخِهِ بِالْعُودَةِ وَالْإِشْتِغَالِ بِمَدَارِسِ الْعِلْمِ، وَمِنْذِكُرَةِ الْمُنْظَرِ
وَالْمَفْهُومِ، وَالتَّصْدِي لِلْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِاتِ،
وَالوَعْظُ بِالزَّوَاجِرِ الزَّاجِرَاتِ، وَحَصَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَوْلَى عَطَاءِ اللَّهِ
مَحْبَّةً أَكْبِدَةً وَمُودَّةً شَدِيدَةً، فَأَقْبَلَ بِحِنْ الْاِلْتِقَاتِ عَلَيْهِ وَبَيْنِ مَدَارِسِ

في قصبة (بركى) وفوض تدرسها إليه، وعين له كل يوم سنتين درهماً. فكان رحمة الله يدرس تارة ويعظ أخرى بما هو أليق وأخرى. فقصده الناس من كل فج عميق، وأوى إليه الطلبة من كل مكان سحق، واجتمع عليه الطلاب، واشتغلوا عليه من كل فصل وباب، وأكب هو على الاستغال بيومه وأمسه، وانتفع الناس بوعظه ودرسه. فكم من أسير في غيابة الجهة مقيلاً بسلام الشتون والبطالة - نال بسببه شرف العلم وعزه ما ناله، وكم من تائه بمهامه هو انه، عاد إلى السبيل بهداه؟!

كان رحمة الله في طرف عال من الفضل والكمال، وتتبع الكتب والرسائل، وجمع القواعد والمقاييس، وجمع العلم وبحره فيه، وحرى من الفضل والمعرفة ما يكفيه. شرح [مختصر البيضاوي] في النحو، وكتب متأطيفاً في علم الفرائض، وله في الحديث وتفسير القرآن والفقه تعاليق ورسائل، اختر منه دونها المثلية، ففاته حصول الأمانة.

وكان رحمة الله آية في الزهد والصيانة، وفي الورع والديانة، متسلكاً بما هو أتم وأقوى، قائم على الحق في كل مكان، يرد على من خالف الشرعية كائناً من كان، لا يهاب أحداً؛ لعلو رتبته وسمو

منبراته .

جاء في آخر عمره إلى قطاع غزة فدخل مجلس الوزير محمد باشا، وكلمه في قمع الظلم ودفع المظالم بكلمات أحد من السيوف .

وتوفي رحمه الله في شهر جمادى الأولى سنة ٩٨١هـ وهو مكب على الزهد والعبادة رحمه الله .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي خلق الإنسان من نطفة أمشاج، وجعله سبعاً بصيراً، وهداه للجدين، فمنهم من سلك طريق الجنة، ومنهم من اختار سعراً، والصلوة والسلام على أفضل من أرسل بالحق بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، وعلى الله وأصحابه الذين كانوا له في إحياء الدين معيناً وظهيراً، وهم في مجاهداتهم لم يتخذوا من دون الله ولها ولا نصيراً.

وبعد: فهذه أوراق انتخبتها من [إغاثة اللهungan من مصادن الشيطان] للشيخ الإمام العلامة ابن القيم الجوزية، جعل الله روحه مع الأرواح التي رجعت إلى ربها راضية مرضية، كتبها البعض إخوان الآخرة، مع ضم ما وجدته في الكتب المعتبرة؛ لأن كثيراً من الناس في هذا الزمان، جعلوا بعض القبور كالآوثان، يصلون عندها ويذبحون القربان ويصلون منهم أفعال وأقوال لا تليق بأهل الإيمان، فاردت أن آبين لهم ما ورد به الشرع في هذا الشأن، حتى يتمييز الحق من الباطل عند من يريد تصحيف الإيمان، والخلاص من كيد

الشيطان، والتجاة من عذاب النيران، والدخول في دار الجنان، والله
الهادى وعليه التكلال.

اعلم : أن السعادة العظمى ، والكرامة الكبرى في الدنيا والعقبى لا تحصل إلا بمتابعة خاتم النبىين ، صلوات الله عليه وعلى آله أجمعين ، لكن الشيطان للإنسان عدو مبين ، يصدھم بأنواع مكانته عن الصراط المستقيم ، ويدعوھم إلى الإثم العظيم ؛ ليكونوا من أصحاب الجحيم ، وغاية بغیته سلب الإيمان ، حتى يكونوا من أهل الخلود في النار .

ومن أعظم مكائدِه التي كاد بها أكثر الناس وما نجا منها إلا من لم يرد الله تعالى فته: ما أوحاه قديماً وحديثاً إلى حزبه وأولئك من الفتنة بالقبور، حتى آل الأمر فيها إلى أن عيد أربابها من دون الله تعالى، وعبدت قبورهم واتخذلت أوثاناً، وبيت عليها الهياكل وصورت صور أربابها فيها، ثم جعلت تلك الصور أجساداً لها ظل، ثم جعلت أصناماً وعبدت مع الله تعالى.

وكان ابتداء هذا الداء العظيم في قوم نوح عليه السلام، كما أخبر سبحانه وتعالى عنهم حيث قال: ﴿قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِلَهِمْ عَصَفْ وَأَتَيْعَا مَنْ لَمْ يَرِدْهُ مَالُهُ وَلَدُهُ إِلَّا خَارِجًا﴾ وَمَكْرُوا مَكْرًا كَبَارًا وَقَالُوا لَا نَدْرُنَّ عَالِمَتْكُرَ وَلَا نَذْرُنَّ وَدًا وَلَا سُواعِدًا وَلَا يَغُورَ وَيَعْرُقَ وَنَسْرًا﴾ [surah Nuh: 21-42]

وقال ابن عباس وغيره من السلف: كان هؤلاء قوماً صالحين في قوم نوح عليه السلام، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ثم طال عليه الأمد فعبدوهم، وكان هذا مبدأ عبادة الأصنام. فهو لاء جمعوا بين الفتنتين، فتنة القبور وفتنة التماثيل، وهما الفتتان اللتان أشار إليهما رسول الله ﷺ في الحديث المتفق على صحته عن عائشة رضي الله عنها: أن أم سلمة ذكرت لرسول الله ﷺ كنية رأتها بأرض الجنة يقال لها: مارية، فذكرت له مارأت فيها من الصور، فقال رسول الله ﷺ: «أولئك قوم إذا ماتوا فيهم العبد الصالح أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شردار الخلق عند الله تعالى».

ففي هذا الحديث ما ذكر من الجمع بين التماثيل والقبور. فلما كان مبدأ عبادة الأصنام ومنتزهاً من فتنة القبور، نهى رسول الله ﷺ أمه عن الافتتان بها بوجهه كثيرة:

منها: أنه عليه الصلاة والسلام نهى عن اتخاذها مساجد، كما ثبت في [صحيح مسلم] عن جذب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس يقول: «الآن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور آنبيائهم مساجد، إلا فلا

تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهَاكم عن ذلك».

وفي [الصحيحين] عن عائشة رضي الله عنها: أنه عليه السلام قال في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى؛ اتخاذوا قبور أنبيائهم مساجداً يحدُّر ما صنعوا». قالت: ولو لا ذلك لأبرز قبره عليه السلام، لكن خشي أن يتَّخذ مسجداً.

وقولها: (خشى) بضم الخاء تعليلاً لمنع إبراز قبره عليه السلام، فإنهم اختلفوا بعد موته عليه السلام: في موضع دفنه، حتى سمعوا ما روي عنه عليه السلام: أن الأنبياء يدفنون حيث يموتون. فلما كان هذا من خصائصهم دفونه في حجرتها خلاف ما اعتادوه من الدفن في الصحراء؛ لثلا يصلِّي أحد على قبره، ويتَّخذوه مسجداً، فإنه عليه السلام نهى أمه عن اتخاذ القبور مساجد في آخر حياته، ثم لعن من فعل ذلك من أهل الكتاب؛ تحذيرًا لهم أن يفعلوا ذلك.

وقد صرَّح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد عليها والصلاة إليها؛ متابعةً منهم للسنة الصحيحة الصرِّيبة، ونَصَّ أصحابُ أحمد ومالك والشافعي بتحريم ذلك.

وطائفه وإن أطْلَقت الكراهة لكن ينبغي أن تُحمل على كراهة التحرير؛ إحساناً للظن بالعلماء، وأن لا يُعَذَّبُ بهم أن يجوزوا فعل ما تواتر عن رسول الله ﷺ لعن فاعله والنهي عنه.

ومنها: أنه عليه الصلاة والسلام نهى عن إيقاد السرج عليها، كما روى الإمام أحمد وأهل السنن عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه عليه السلام (عن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج).

فكل ما لعن عليه رسول الله ﷺ فهو من الكبائر، وقد صرخ الفقهاء بتحريمه. وقال أبو محمد المقدسي: لو كان اتخاذ السرج عليها مباحاً لم يلعن من فعله، وقد لعن؛ لأن فيه تقسيعاً للمال في غير فائدة، وافراطاً في تعظيم القبور تشبهها بتعظيم الأحشام؛ ولهذا قال العلماء: لا يجوز أن ينذر للقبور، لا شمع، ولا زيت ولا غير ذلك؛ فإنه نذر معصية لا يجوز الوفاء به بالاتفاق، ولا أن يوقف عليها شيء لأجل ذلك، فإن هذا الوقف لا يصح، ولا يحل إثباته وتنفيذه.

ومنها: أنه عليه السلام نهى عن تجصيصها والبناء عليها، كما روى مسلم في [صحيحه] عن جابر رضي الله عنه أنه عليه السلام نهى عن تجصيص القبر، وأن يبني عليه، قيل هذا يحمل وجهاً آخر: أحدهما: البناء عليه بالحجارة وما يجري مجريها، والآخر: أن يضرب عليه خباء ونحوه، وكلا الوجهين منهى عنه لعدم الفائدة فيها مع إضاعة المال، ويكونه من صنائع أهل الجاهلية.

ومنها: أنه عليه السلام نهى عن الكتابة عليها، كما روى أبو داود في [سننه] عن جابر رضي الله عنه: أنه عليه السلام (نهى عن تخصيص القبور، وأن يكتب عليها).

ومنها: أنه عليه السلام نهى عن الزيادة عليها من غير ترابها، كما روى أبو داود عن جابر رضي الله عنه أيضاً: أنه عليه السلام (نهى عن تخصيص الفير أن يكتب عليه، أو يزداد عليه).

ومنها: أنه عليه السلام نهى عن الصلاة عندها؛ كما روى مسلم في [صحيحه] عن أبي مرند الغنوبي: أنه عليه السلام قال: «لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها»، وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام» رواه الإمام أحمد وأهل السنن.

والآحاديث في النهي عن ذلك والتغليظ فيه كثيرة، وذلك لأن تخصيص القبور بالصلاحة عندها يشبه تعظيم الأصنام بالسجود لها والتقرب إليها.

وقد تقدم أن ابتداء عبادة الأصنام إنما كان من فتنة القبور؛ ولهذا لعن النبي عليه السلام أهل الكتاب؛ لاتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد، وأن هؤلاء المردة كانوا يصلون في المواقع التي دفن فيها أنبياؤهم، إما ظناً منهم بأن السجود لقبورهم تعظيم لها؛ وهذا شرك

جلي؛ ولهذا قال النبي عليه السلام: «اللهم لا تجعل قبري وثناً بعيداً». وإنما ظنناً منهم بأن التوجّه إلى قبورهم حالة الصلاة أعظم موقعاً عند الله تعالى؛ لاشتماله على أمرين: عبادة الله تعالى وتعظيم الأنبياء. وهذا شرك خفي.

قال ابن القيم في [إغاثته] نقاً عن شيخه ابن تيمية: وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع عن اتخاذ المساجد على القبور هي التي أوقعت كثيراً من الأئم، إما في الشرك الكبير أو فيما دونه من الشرك، فإن الشرك يعبر الرجل الذي يعتقد صلاحه أقرب إلى النقوس من الشرك بشجر أو حجر؛ ولهذا نجد كثيراً من الناس عند القبور يتضرعون، ويخشعون، ويخلعون، وبعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في مساجد الله تعالى، ولا في وقت السحر. ومنهم من يسجد لها، وكثير منهم يرجون من بركة الصلاة عندها ولديها ما لا يرجون في المساجد، فلأجل هذه المفسدة حرم النبي عليه الصلاة والسلام مادتها حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقاً، وإن لم يقصد الصلاة عندها، ووقت طلوع الشمس وقت غروبها ورقت استواها؛ لأنها أوقات يقصد المشركون الصلاة للشمس فيها، فنهى أمته عن الصلاة وإن لم يقصدوا ما قصده المشركون.

وإذا قصد الرجل الصلاة عند المقبرة متبركاً بالصلاة في تلك

البقاء - فهذا عين المحاداة لله تعالى ولو سوله، والمخالفة لدینه وابتداع دین لم يأذن به الله تعالى ، فإن العبادات مبنها على الاستنان والاتباع، لا على الهوى والابداع، فإن المسلمين أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دین لبيهم: أن الصلاة عند المقبرة منهي عنها .

وفي هذا دليل على خلل من زعم أن النهي عن الصلاة فيها مختص بالمقابر المتبولة : لما فيها من التجasse الحاصلة بالتبش ، وهذا أبعد شيء من مقاصد الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه، بل هو باطل من عدة أوجه :

أما أولاً: فلان الأحاديث كلها ليس فيها فرق بين المقبرة المتبولة وغير المتبولة .

وأما ثانياً: فلان النبي عليه الصلاة والسلام لعن اليهود والنصارى على اتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد ، ومعلوم قطعاً أن هذا ليس لأجل التجasse الحاصلة بالتبش ، لأن قبور أنبيائهم لا تتبش ، ولو نسبت فهي من أطهر البقاع ، ليس للتجasse عليها طريق البتة ، فإن الله تعالى حرم على الأرض أن تأكل أجادهم ، فهم في قبورهم طریون .

واما ثالثاً: فإنه عليه الصلاة والسلام أخبر: أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام ولو كان ذلك للتجasse لكان ذكر

الحوش والمجاوز أولى من ذكر القبور .
وأما رابعاً: فلأنه عليه الصلاة والسلام قرن في اللعنة بين متخدلي المساجد عليها وموقدى السرج لديها، فهما في اللعنة قرينان، وفي ارتكاب الكبيرة سيان .

وعلم أن إيقاد السراج إنما لعن فاعله لكونه وسيلة إلى تعظيمها وجعلها أوثاناً يوفض إليها، وكذا اتخاذ المساجد عليها تعظيم لها وتعریض للفتنة بها، ولهذا قرن بيتهما .

واما خامساً: فلأنه عليه الصلاة والسلام قال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»؛ اشتداد غضب الله تعالى على قوم اتخذوا قبور آن拜ائهم مساجد» .

فذكره عليه الصلاة والسلام اشتداد غضب الله تعالى على قوم اتخذوا قبور آن拜ائهم مساجد عقب قوله: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد» تنبية منه على سبب لحرق اللعن لهم وهو: تosalهم بذلك إلى أن تصير قبورهم أوثاناً تعبد .

واما سادساً: فلان فتنة الشرك بالصلاوة فيها ومتباينة عبادة الأرواتل أعظم بكثير من مفسدة الصلاة بعد العصر والفجر، فإنه عليه الصلاة والسلام قد نهى عن تلك المفسدة؛ سداً لذرية التشهية التي لا تقاد تخطر ببال المصللي . فكيف بهذه الذريعة التي كثيراً ما تدعى

صاحبها إلى الشرك بدعاء الموتى وطلب الحوائج منهم واعتقاد أن الصلاة عند قبورهم أفضل من الصلاة في المساجد وغير ذلك مما هو محاادة ظاهرة لله تعالى ولرسوله، فماين التعليل بتجاهله البقعة من هذه المفسدة؟

وبالجملة: إن من له معرفة بالشرك وأسبابه وذرائعه وفهم عن الرسول عليه الصلاة والسلام مقاصده جزم جزماً لا يتحمل النفيض: أن هذه العبالغة منه عليه الصلاة والسلام، واللعن والنهي بالصيغة التي هي: (لا تفعلوا) وصيغة (إني أنهاكم) ليس لأجل التجاية الحاصلة بالنفي، بل هو لأجل تجاهله الشرك اللاحقة بمن عصاه وارتكب ما تهأه عنه واتبع هواه، ولم يخش ربه ومولاه؛ وقل بصيغة أو عدم من تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله، فإن هذا وأمثاله من الشيء عليه الصلاة والسلام صيانة لحمى التوحيد من أن يلحقه الشرك ويغشاه، وتجريد له أن يعدل به سواه، فإلى أكثر الناس إلا عصيانا لأمره، وارتكاباً لنفيه، وغرهم الشيطان بأن هذا تعظيم لقبور المثابع والصالحين.

ولعم الله من هذا الباب بعيته دخل عباد يغوث ويعوق ونسر وسائر عباد الأصنام منذ كانوا إلى يوم القيمة، فإن هؤلاء جمعوا بين الغلو فيهم والطعن في طریقتهم، فهذا الله تعالى أهل التوحيد حيث

سلكوا طريقتهم وأنزلوهم منازلهم التي أنزلهم الله إياها من العبودية، وسلبوا عنهم خصائص الربوبية، وهذا غاية تعظيمهم وإكرامهم، ونهاية طاعتهم ومتابعتهم.

ولا تحيين أيها المنعم عليه باتباع الصراط المستقيم، أن النهي عن اتخاذ القبور أو ثاناؤها، والصلوة إليها، وبناء المساجد عليها، وإيقاد السرج لديها، أن هذا غض من أصحابها وتنقيص لهم - كلا ليس هذا من تنقيصهم كما يحبه أهل البدع والضلال، بل هذا من تعظيمهم وإكرامهم واحترامهم وسلوك فيما يحبون، واجتناب عما يكرهون، وأنت وأيم الله وليثم ومحبهم وناصر طريقتهم وستهم، وأنت على هداهم.

وأما هؤلاء المبتدعون الفاسدون فقد نقصواهم في صورة التعظيم، فهم أبعد الناس من هداهم ومتابعهم؛ كالنصارى مع المسيح، واليهود مع موسى، والروافض مع علي، فأهل الحق أحق بأهل الحق من أهل الباطل، والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض، فإن القلوب إذا اشتعلت بالبدع أغرت عن السن.

ولذا نجد أكثر هؤلاء العاكفين على القبور معرضين عن طريقة من كان يتبع السن ويحييها مشتغلين بغيره عما أمر به ودعا إليه.

ونتعظيم الأنبياء والصالحين ومحبتهم إنما يكون باتباع ما دعوا إليه من العلم النافع والعمل الصالح واقتفاء آثارهم وسلوك طریقتهم دون عبادة قبورهم، والعکوف عليها واتخاذها أو ثاناؤها، فإن من اقتفى آثارهم كان سبباً لتكثير أجرورهم باتباعه لهم ودعوتهم الناس إلى اتباعهم، فإذا أعرض عن دعوا إليه واستغله بضلعه حرم نفسه وإياهم عن ذلك الأجر، فما يتعظيم واحترام لهم في هذا.

ومنها: أنه عليه السلام أمر بتسويتها، كما روى مسلم في [صححه] عن أبي الهجاج الأسدي أنه قال: قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ أن لا تدع تمثالاً إلا طمسه ولا قبراً مشرفاً إلا سويته.

ومنها: أنه عليه الصلاة والسلام نهى عن اتخاذها عيداً، كما ثبت في سنن أبي داود بإسناد حسن عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال: «لا تجعلوا بيونكم مقابر، ولا تجعلوا قبرى عيداً، فإن صلاتكم تبلغني حيث كتم».

وفي [مسند أبي يعلى الموصلي] عن علي بن الحسين أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي عليه الصلاة والسلام فيدخل فيها فيدعوه فنهاه، فقال: ألا أحدنكم حدثنا سمعته عن أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ؟ قال: «لا تدخلوا قبرى عيداً، ولا

ببونكم قبوراً، فإن تسلّمكم يبلغني أينما كتم».

وقال سعيد بن منصور: حدثنا عبد العزيز بن محمد، أخبرني سهيل بن أبي سهل قال: رأي الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عند القبر فناداني وهو بيت فاطمة يتعشى فقال: هلم إلى العشاء، فقلت: لا أريده، فقال: مالي رأيتك عند القبر؟ فقلت: سلمت على التي يجتمع، فقال: إذا دخلت المسجد فسلم، ثم قال: إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا تدخلوا بيتي عيداً، ولا بيتكم مقابر، وصلوا علي، فإن صلاتكم تبلغني حيثما كتم»، فما أنت ومن بالأندلس إلا سواء منه عليه الصلاة والسلام.

فإن قبره عليه الصلاة والسلام لما كان سيد القبور وأفضل قبر على وجه الأرض، وقد نهى عليه الصلاة والسلام عن اتخاذه عيداً، فقبر غيره أولى بالنهي كائناً من كان، ثم إنه عليه الصلاة والسلام قوله ذلك النهي بقوله: «ولا تدخلوا ببونكم قبوراً، وهو أمر بتحري التافلة في البيوت حتى لا تكون بمنزلة القبور، ونهي عن تحري العبادة عند القبور ثم عقبه بقوله: «وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيثما كتم»، وأشار بذلك إلى أن ما يناله منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبره وبعدكم عنه، فلا حاجة لكم إلى الاتخاذ عيداً كما اتخذ المشركون من أهل الكتاب قبور آنبيائهم وصالحيهم

عيداً فإن اتخاذ القبور عيداً هو من أعيادهم التي كانوا عليها قبل مجيء الإسلام، وقد كان لهم أعياد زمانية وأعياد مكانية، فلما جاء الإسلام أبدلها الله تعالى وعرض عن أعيادهم الزمانية عيد الفطر وعيد النحر وأيام منى، كما عرض عن أعيادهم المكانية الكعبة البيت الحرام وعرفات ومنى والمشاعر.

قال ابن القيم في [إغاثة]: قد حرف هذه الأحاديث بعض من أخذ شبيهاً من النصارى بالشرك وشبهاً من اليهود بالتحريف فقال: هذا أمر بعلازمة قبره عليه الصلاة والسلام والعكرف عنده واعتياذه قصده وانتباه، ونبهى أن يجعل كالعيد الذي إنما يكون في العام مرة أو مرتين، فكانه قال: لا تجعلوا قيري بمنزلة العيد الذي يكون من الحول إلى الحول واقتصره كل ساعة وكل وقت.

وهذا محادة ومناقضة لما قصده الرسول عليه الصلاة والسلام؛ وقلب للحقائق، ونسبة الرسول عليه السلام إلى التدليس والتلبيس، إذ لا رب أن من أمر الناس بعلازمة أمر واعتياذه وكثرة انتباه بقوله: «لا تجعلوا قيري عيداً»، فهو إلى التلبيس ضد البيان أقرب منه إلى الدلاله والبيان، فإن لم يكن هذا تنفيضاً فليس للتنتقيص حقيقة فيما، ولا شك أن ارتكاب كل كبيرة بعد الشرك أسهل إنما وأخف عقوبة من تعاطي مثل ذلك في دينه عليه السلام وسته، وهكذا غيرت

ديات الرسل .

ولولا أنه تعالى أقام لدينه الأنصار والأعون الذين عنه لجري عليه ما جرى على الأديان قبله ، قال عليه السلام : «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوه ، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين» . فإنه عليه السلام بين في هذا الحديث أن الغالين يحرفون ما جاء به ، وأن المبطلين يتخلون أن باطلهم هو ما كان عليه النبي عليه السلام ، وأن الجاهلين يتأنونه على غير تأويله .

وفاد الإسلام من هؤلاء الطوائف الثلاث ، فلو أراد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما قال هؤلاء الضاللون لم ينه عن اتخاذ قبور الأنبياء مساجد ، ولم يلعن من فعل ذلك فإنه عليه السلام إذا لعن من اتخذها مساجد يعبد الله فيها ؛ فكيف يأمر بعلازمتها والعكوف عندها وأن يعتاد قصباتها وراتياتها ولا يجعل كالعيد الذي يجئه من حول إلى حول؟! وكيف يقول : «وصلوا على حبئراً كتتم» بعد قوله : «لا تجعلوا قبرى عيداً»! وكيف لم يفهم أصحابه وأهل بيته من ذلك ما فهمه هؤلاء الضاللون الذين جمعوا بين الشرك والتحريف؟!

وقد سمعت فيما سبق أن أفضل التابعين من أهل بيته علي بن الحسين نهى ذلك الرجل أن يتحرى الدعاء عند قبره عليه السلام ، واستدل بالحديث الذي رواه وسمعه من أبيه الحسين عن جده علي ،

وهو أعلم بمعناه من هؤلاء الطاغين ، وكذلك ابن عمه الحسن بن الحسن شيخ أهل بيته كره أن يقصد الرجل القبر إذا لم يكن يريد المسجد ، ورأى أن ذلك من اتخاذه عيداً .

قال ابن القيم في [إغاثة] نقاً عن شيخه : فانظر إلى هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة وأهل البيت الذين لهم من رسول الله ﷺ قرب النسب وقرب الدار ؟ لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم ، وكانوا له أضيق .

ثم في اتخاذ القبور عيداً من المفاسد العظيمة التي لا يعلمهها إلا الله تعالى ما يغضب لأجله كل من كان في قلبه وقار لله تعالى ؟ وغيره على التوحيد وتبيح للشرك وتهجين للكفر والبدع ، ولكن (ما لجرح بيت إيلام) .

فمن مفاسد اتخاذها عيداً : أن غلاة متخديةها عيداً إذا رأوها من موضع بعيد يتزلون من الدواب ويضعون الجباء على الأرض ، ويقبلون ويكتشفون الرؤوس ويتادون من مكان بعيد ويستغيثون بمن لا يلديه ولا يعيده ، ويرفعون الأصوات بالضجيج ويررون أنهم قد ازدادوا في الريع على الجميع ، حتى إذا وصلوا إليها يصلون عندها ركعتين ، ويررون أنهم قد أحرزوا من الأجر أجر من صلوا إلى القبلتين ، فتراهم حول القبور سجداً يتغدون فضلاً من العيت

ورضواناً، وقد ملأوا أكفهم خيبة وخساناً، فلنغير الله تعالى ، بل للشيطان ما يراق هناك من العبرات ، ويرتفع من الأصوات ، ويطلب من الميت من الحاجات ويسأل من تفريح الكربات وإغناه ذوي الفاقات ومعافاة أولي العاهات والبليات .

ثم إنهم يتشارون حول القبر طائفين ؟ تشبيهاً له بالبيت الحرام الذي جعله الله تعالى مباركاً وهدى للعالمين ، ثم يأخذون في التقبيل والاستلام كما يفعل بالحجر الأسود في المسجد الحرام ، ثم يخررون على الجياه والخدود ، والله تعالى يعلم أنها لم تغفر ، كذلك بين يديه في السجود ، يكملون مناسك حج القبر بالقصير والحلق ، ويستمتعون من ذلك الوثن إذ لم يكن لهم نصيب عند من هو الخلاق ، ثم يقربون لذلك الوثن القرابين ، وتكون صلاتهم ونسائهم وقربائهم لغير الله رب العالمين ، ثم نراهم يهنىء بعضهم بعضاً ويقول : أجزل الله لنا ولكم أجرأ وأفرا .

ثم إذا رجعوا يسألهم بعض غلاة المخالفين أن يبيع أحدهم ثواب حجحة القبر بحججة البيت الحرام فيقول : لا ولو بحجتك كل عام . هذا ولم نتجاوز فيما حكينا عنهم ولا استقصينا جميع بدعتهم وضلالهم إذ هي فوق ما يخطر بالبال ، ويدور في الخيال ، وكل من شم أدمنى رائحة من العلم والفقه يعلم أن من أهم الأمور : سدّ ما هو ذريعة إلى

هذا المحظوظ، وأن صاحب الشرع أعلم بعاقبة ما يؤول إليه ما نهى عنه، والخير والهدى في اتباعه وطاعته، والشر والضلال في معصيته ومخالفته.

ومن جمع بين سنة رسول الله ﷺ في القبور وما أمر به ونهى عنه وما كان عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وبين ما عليه أكثر الناس اليوم، رأى أحدهما مصادراً للآخر منافقاً له بحيث لا يجتمعان أبداً. فإنه عليه السلام نهى عن الصلاة إلى القبور وهم يخالفونه ويصلون عندها. ونهى عن اتخاذ المساجد عليها وهم يخالفونه ويسنون عليها مساجد ويسمونها مشاهد. ونهى عن إيقاد السرج عليها وهم يخالفونه ويقدون عليها القناديل والشموع، بل يوقنون بذلك أو قافاً. وأمر بتسويتها وهم يخالفونه ويرفعونها من الأرض كالبيت. ونهى عن تجصيصها والبناء عليها، وهم يخالفونه ويحصونها ويعقدون عليها القباب. ونهى عن الكتابة عليها، وهم يخالفونه ويتخلون عليها الألواح ويكتبون عليها القرآن وغيره. ونهى عن التزيادة عليها غير ترابها وهم يخالفونه ويزيدون عليها سوى التراب الأجر والأحجار والجص. ونهى عن اتخاذها عيداً وهم يخالفونه ويتخذونها عيдаً ويجتمعون لها كاجتماعهم للعيد وأكثر. والحاصل: أنهم منافقون لما أمر به الرسول عليه السلام ونهى

عنه، ومحادون لما جاء به.

وقد آل الأمر بهؤلاء الفضالين المضللين إلى أن شرعوا للقبور حجراً، ووضعوا لها مناسك، حتى صفت بعض غلطاتهم في ذلك كتاباً وسماه [مناسك حج المشاهد] مفاصلاً منه بالقبور للبيت الحرام؛ ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام، ودخول في دين عباد الأصنام، فانظر ما بين ما شرعه النبي عليه السلام من التهلي عما تقدم ذكره في القبور، وبينما شرعه هؤلاء وما قصدواه من التباهي، ولارب أن في ذلك من المفاسد ما يعجز العبد عن حصره:

فمنها: تعظيمها الموقعاً في الافتتان بها، ومنها: تفضيلها على أحب البقاء إلى الله تعالى فإنهم يقصدونها مع التعظيم والاحترام والخروع ورقة القلب، وغير ذلك مما لا يفعلونه في المساجد ولا يحصل لهم فيها نظيره ولا قريب منه، وذلك يقتضي عمارة المشاهد وخراب المساجد، ودين الله الذي بعث فيه رسوله ب ضد ذلك، ولهذا كانت الرافضة من أبعد الناس عن العلم والدين، إذ عمروا المشاهد وخرابوا المساجد.

ومنها: اعتقاد أن بها يكشف البلاء، وينصر على الأعداء، ويستنزل الغيث من السماء، إلى غير ذلك من الرجاء.

ومنها: الشرك الأكبر الذي يفعل عندها، فإن الشرك لما كان

أظلم الظلم وأقبح القبائح وأنكر المنكر ، كان أبغض الأشياء إلى الله تعالى وأكرهها له، ولذلك رتب عليه من عقوبات الدنيا والآخرة ما لم يرتبه على ذنب آخر سواه ، وآخر أنه لا يغفره ، وأن أهله نجس ، ومنعهم قربان حرم ، وحرم ذبائحهم ومناكحتهم ، وقطع الموالاة بينهم وبين المؤمنين ، وجعلهم أعداء له ولملائكته ورسله وللمؤمنين ، وأباح لأهل التوحيد أموالهم ونساءهم وأن يتخلصون بعيداً ، وهذا لأن الشرك هضم لحق الربوبية وتنقيص لعظمة الإلهية وسوء ظن برب العالمين ، فإنهم ظنوا به ظن السوء حتى أشركوا به ، ولو أحسنا لهم ظن لوحدوه حق توحيده ولم يرجوا شيئاً من غيره ، ولهذا أخير سبحانه وتعالي عنهم في ثلاثة مواضع من كتابه : أنهم ما قدروا الله حق قدره ، أي : ما عرفوه حق معرفته ، وكيف يعرفه حق معرفته من يجعل له عدلاً وندأ يحبه ويحافظه ويرجوه ، ويدل له ويسريه برب العالمين .

ومعلوم أنهم ما ساواوا أوثانهم به تعالى في الذات ولا في الصفات ولا في الأفعال ، ولا قالوا : إنها خلقت السموات والأرض ، وإنها تحب وتحب ، وإنما ساواوها به تعالى في محبتهم لها وتعظيمهم لها وعبادتهم إياها ، كما ترى على ذلك أهل الشرك من ينسب إلى الإسلام .

ومنها: الدخول في لعنة الله تعالى ورسوله باتخاذ المساجد عليها.

ومنها: المتشابهة بعباد الأصنام بما يفعلونه عندها من العکوف عليها، والمجاورة عندها، وتعليق الستور عليها، واتخاذ السدنة لها، حتى أن عبادها يرجحون المجاورة عندها على المجاورة عند المسجد الحرام، ويررون سدانتها أفضل من خدمة المساجد.

ومنها: النذر لها ولسانتها.

ومنها: المخالفۃ لله ولرسوله والمناقضة لما شرّعه في دینه.

ومنها: إمامة السنن وإحياء البدع.

ومنها: السفر إليها مع التعب الاليم والإثم العظيم، فإن جمهور العلماء قالوا: السفر إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين بدعة، لم يفعلها أحد من الصحابة والتابعين، ولا أمر بها رسول رب العالمين، ولا استحبها أحد من أئمة المسلمين، فمن اعتقاد ذلك فربة وطاعة فقد خالف السنة والإجماع، ولو سافر إليها بذلك الاعتقاد يحرم بإجماع المسلمين، فصار التحرير من جهة اتخاذها قربة.

وعلم أن أحداً لا يسفر إليها إلا لذلك، وقد ثبت في [الصحيحين]: أنه عليه السلام قال: «لا تشد الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذان».

ومنها: إيناء أصحابها فإنهم يتاذون بما يفعل عند قبورهم مما ذكر ويكرهونه غاية الكراهة، كما أن الصبيح يكره ما يفعله النصارى في حقه، وكذلك غيره من الأنبياء والعلماء والمشايخ يؤذيهما بما يفعله أثباء النصارى في حقهم، وهم يتبرفون منهم يوم القيمة. كما قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَخْرُجُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ كُلُّ مَنْ دُونَ اللَّهِ فَيَقُولُ عَالَمُتُّمْ أَضْلَلْتُمْ بَعْكَادِي هَذِلَّةً أَمْ هُمْ ضَلَّلُوا السَّبِيلَ ﴾ (١٧)﴾
 [الفرقان: ١٧، ١٨]، وقال الله تعالى: ﴿يَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَتَخْدُلُ فِي وَأَنْتَ لِلَّهِ مِنْ دُونِهِ قَالَ شَيْخَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّهِ﴾ [آل عمران: ١١٦].

ومنها: أن الذي شرعه النبي عليه السلام عند زيارة القبور إنما هو تذكر الآخرة، والاتعاظ والاعتبار بحال العزور، والإحسان إليه بالدعاء له والترحم عليه، حتى يكون الزائر محسناً إلى نفسه وإلى الميت، فقلب هؤلاء الأمر وعکروا الدين، وجعلوا المقصد بالزيارة الشرك بالمعيت ودعاه وسؤاله الحوائج واستنزال البركات منه، ونحو ذلك فصاروا مسيئين إلى أنفسهم وإلى الميت، فإنه عليه السلام لسد فريعة الشرك نهى أصحابه في أوائل الإسلام عن زيارة القبور؛ لكونهم حديثي عهد بالكفر، ثم لما تمكن التوحيد في قلوبهم أذن لهم في زيارتها، وبين فائدتها، وعلّمهم كيفيةها، تارة

بقوله، ونارة بفعله، وذلك في الأحاديث الكثيرة، لكن نذكر عدّة منها في الإذن، وبعضها في التعليم، وفي ضمنها بيان الفائدة.

أما التي في الإذن

فمنها: حديث أبي سعيد^(١): أنه عليه السلام قال: «كنت نهينكم عن زيارة القبور فعن أراد أن يزور فليزر ولا تقولوا هجراء» رواه الإمام أحمد والنائي، ومنها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ازوروا القبور فإنها تذكر الموت» رواه مسلم.

وأما التي في التعليم

فمنها: حديث سليمان بن عبد الله رضي الله عنه عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقولوا: «السلام على أهل الديار»، وفي لفظ مسلم: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والMuslimين، وإنما إن شاء الله للاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية».

ومنها: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا كانت ليالي منه يخرج من آخر الليل إلى البقى يقول: «السلام

(١) في [إغاثة المهدى] عن عبد الله بن أبي سعيد.

وعنها: حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: هر رسول الله صلواته وسلامه بقبور المدينة فأقبل عليهم بوجهه فقال: «السلام عليكم يا أهل القبور، يغفر الله لنا ولكم، أنتم سلفنا ونحن بالآخر» رواه الإمام أحمد والترمذى وحسنه.

فإنه يجيئ بين في هذه الأحاديث أن فائدة زياره القبور إحسان الزائر إلى نفسه وإلى الميت، أما إحسانه إلى نفسه فيذكر الموت والآخرة والزهد في الديبا والاتعاظ والاعتبار بحال العيت، وأما إحسانه إلى العيت؛ فالسلام عليه، والدعاء له بالرحمة والمغفرة، وسؤال العافية.

فينفي لمن يزور قبر ميت، أي ميت كان، سواء كان من أولياء الله تعالى أو من غيرهم من المؤمنين: أن يسلم عليه، وسأل له العافية، ويستغفر له، وترحم عليه، كما تقدم في الأحاديث، ثم يعتبر في حال من زاره وما صار إليه حاله، وماذا سئل عنه وبماذا أجاب، وهل كان قبره روضة من رياض الجنة أو حفرة من النيران، ثم يجعل نفسه كأنه مات ودخل في القبر وذهب عنه ماله وأهله

ووالله و معارفه و يقى و جداً فريداً و هو الآن يسأل ، فماذا يجب ،
وما يكون حاله ويكون مشغولاً بهذا الاعتبار مادام هناك و يتعلق
بمولاه في الخلاص من هذه الأمور الخطيرة العظيمة ، ويلجأ إليه؟

ولما قرأة القرآن

فجوزها بعض العلماء ، ومنها البعض الآخر ، وقالوا : الزائر
لابد أن يكون مشغولاً بالاعتبار ، وقراءة القرآن يحتاج صاحبها إلى
التدبر وإحضار الفكرة فيما يتلوه ، وفكرتان لا تجتمعان في قلب
واحد في زمان واحد .

فإن قال قاتل : أنا أعتبر في وقت ، وأقرأ في وقت آخر و القرآن إذا
قرئ ، تنزل الرحمة فعلل أن يلحق بالمبت من تلك الرحمة شيء
ينفعه .

فالجواب من وجوه :

الأول : إن قراءة القرآن وإن كانت عبادة لكن كون الزائر مشغولاً
بما تقدم من الفكرة ، والاعتبار في حال الموت وسؤال الملائكة
وغير ذلك عبادة أيضاً ، والوقت ليس محلًا إلا لهذه العبادة فقط ، فلا
يخرج من عبادة إلى أخرى سيملا الأجل الغير .

والثاني : أنه لو قرأ في بيته وأهدى ثوابها إليه بأن قال بعد فراغه من
قراءته : اللهم اجعل ثواب ما قرأت لفلان الصبي لوصل إليه؛ لأن

هذا دعاء له بوصول الثواب إليه والدعاء يصل بلا خلاف . فلا يحتاج أن يقرأ على قبره .

والثالث: أن قراءته على قبره قد تكون سبباً لعذابه أو لزيادة عذابه ، إذ كلما قررت آية لم يحصل بها يقال له : أما سمعتها فكيف خالفتها ؟ ! فيعدب لأجل مخالفته لها ; كما نقل عن بعض من ابْنَى بما ذكر أنه رُوِيَ في عذاب عظيم فقيل له : أما تنفعك القراءة عندك ليلاً ونهاراً ، فقال : إنها سبب لزيادة عذابي ، وذكر ما تقدم سواء .

فإذا كان كذلك فاللاقى بالزائر أن يتبع السنة ويقف عند ما شرع له ولا يتعداه ، ليكون محسناً إلى نفسه وإلى الميت ، فإن زيارة القبور نوعان : زيارة شرعية ، وزيارة بدعة .

أما الزيارة الشرعية : التي أذن فيها رسول الله ﷺ فالمقصود منها شيئاً :

أحددهما : راجع إلى الزائر وهو الاعتبار والاتعاظ .

والثاني : راجع إلى الميت وهو أن يسلم عليه الزائر ويدعوه ولا يطول عهده به فيهجره ويتناساه كما أنه إذا ترك زيارة أحد من الأحياء يتناساه وإذا زاره فرج بزيارته وسر بذلك ، فالعميت أولى به ؛ لأنه قد صار في دار هجر أهله إخوانهم ومعارفهم ، فإذا زاره أحد وأهدى إليه هدية من سلام ودعاء ازداد بذلك سروره وفرجه .

وأما الزيارة البدعية: فزيارة القبور لاجل الصلاة عندها والطرواف بها ونقيلها واستلامها وتفجير الخدود عليها وأخذ ترابها ودعاء أصحابها والاستعانة بهم، وسؤالهم النصر والرزق والعافية والولد وقضاء الديون وتفریج الكربات وإغاثة اللهمات، وغير ذلك من الحاجات، التي كان عباد الأوثان يسألونها من أوثانهم، فليس شيء من ذلك مشروعاً باتفاق أئمة المسلمين إذ لم يفعله رسول الله ﷺ ولا أحد من الصحابة والتابعين وسائر أئمة الدين، بل أصل هذه الزيارة البدعية الشركية ماخوذة عن عباد الأصنام.

فإنهم قالوا: العيت المعظم الذي لروحه قرب ومزية عند الله تعالى لا يزال تأثيره الألطاف من الله تعالى وتفيض على روحه الخيرات، فإذا علق الزائر روحه به وأدناه منه فاض من روح المزور على روح الزائر من تلك الألطاف بواسطتها كما ينعكس الشعاع من العرآة الصافية والماء الصافي ونحوهما على الجسم المقابل له.

ثم قالوا: فتعم الزيارة أن يتوجه الزائر بروحه إلى العيت ويعكس بهمته عليه ويوجه قصده واقباله إليه، بحيث لا يبقى فيه التفات إلى غيره، وكلما كان جمع الهمة والقلب عليه أعظم كان أقرب إلى انتفاعه به، وقد ذكر هذه الزيارة على هذا الوجه ابن سينا والفارابي وغيرهما وصرح به عباد الكواكب، وقالوا: إذا تعلقت النفس

الناطقة بالأرواح العلوية فاض عليها منها نور ولهذا السر عبدت الكواكب واتخذت لها الهياكل وصنفت لها الدعوات واتخذت لها الأصنام، وهذا بعينه هو الذي أوجب لعيادة القبور اتخاذها مساجد وبناء المساجد عليها وتعليق الستور عليها وإيقاد السراج عليها وإقامة المسنة لها ودعاء أصحابها والتذر لهم وغير ذلك من المحتكرات.

والله هو الذي بعث رسلاه وأنزل كتبه لإبطاله وتکفير أصحابه ولعنهم وأباح دماءهم وأموالهم وسي ذراريهم، وهو الذي قصد رسول الله ﷺ إبطاله ومحوه بالكلبة وسد الذرائع المفضية إليه، فوقف هؤلاء الضالون المضللون في طريقه ونافقوه في قصده وقالوا: إن العبد إذا تعلقت روحه بروح الوجه المقرب عند الله تعالى وتوجه إليه بمهمته وعكف يقلبه عليه صار بيته وبينه اتصال يفيض به عليه نصيب مما يحصل له من الله تعالى وشبهوا ذلك بمن يخدم ذا جاه وقرب من السلطان وهو شديد التعلق به فما يحصل من السلطان من الإنعام والإفصال ينال ذلك المتعلق به من حصته بحسب تعلقه به.

وبهذا السبب عبدوا القبور وأصحابها، واتخذوهم شفعاء على ظن أن شفاعتهم تنفعهم عند الله تعالى في الدنيا والآخرة. والقرآن من أوله إلى آخره مملوء من الرد عليهم وإبطال رأيهم، قال الله تعالى

حکایة عن صاحب بیس: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُنَّ الْرَّحْمَنُ بِعُذْرَاتٍ لَا تُفْعَلُ عَنْهُمْ شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقَذُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٣]، وقال الله تعالى: ﴿أَنْهَدُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءً﴾ [الزمر: ١٤٣]، وقال الله تعالى: ﴿وَلَا يَشْعُرُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [آل عمران: ١٢٨]، وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشُّفَعَةُ إِنْدَهُ إِلَّا لِمَنِ أَذِنَ لَهُ﴾ [آل عمران: ١٢٩]

فإن الله تعالى علق الشفاعة في كتابه بأمرین:

أحدھما: رضاه عن المشفوع له.

والآخر: إذنه للشافع.

فعلم من هذا أن الشفاعة لا يمكن الحصولها مالم يوجد مجموع هذين الأمرين، وقال الله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَكَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَتُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَنْتَكُوْنُ مَثِيرِكُوْنَ﴾ [آل عمران: ١٢٩]

فيین سبحانه وتعالی: أن المستخدیین شفعاء مشركون، وأن الشفاعة لا تحصل باتخاذ الشفاعة، وإنما تحصل بإذن الله تعالى للشافع ورضاه عن المشفوع له. فمن اتخد شفيعاً من دون الله فهو مشرك، لا تنفعه شفاعته، ولا يشفع فيه، ومن اتخد الرب تعالى وحده إليه ومعبدوه ومحبوبه الذي يتقرب إليه ويطلب رضاه

ويجتنب سخطه - فهو الذي يأذن رب تعالى للشافع أن يشفع فيه . ولهذا كان أولى الناس بشفاعة سيد الشفاء يوم القيمة أهل التوحيد الذين جردوا توحيدهم وخلصوه من تعلقات الشرك وشوائبه ، وأما أهل الشرك الدين اتخلوا من دون الله تعالى شفاء فإنه تعالى لا يرضي عنهم ولا يأذن للشفاء أن يشفعوا فيهم . وسر ذلك : أن الأمر كله له وحده ليس لأحد معه من الأمر شيء . وأعلى الخلق وأفضليهم وأكرمهم عنده الرسول والملائكة المقربون ، وهم مملكون مربوبون ، أفعالهم وأقوالهم مقيدة بأمره وإذنه ، لا يسيرون بالقول ولا يفعلون شيئاً إلا بإذنه وأمره ، فإذا أشركهم أحد به تعالى واتخذهم شفاء من دونه ظناً منه أنه إذا فعل ذلك يتقدموه بين يديه ويشفعون له - فهو من أجهل الناس بحقه تعالى ، وما يجب له وما يمنع عليه حيث قاسوا رب تعالى على العلوك والكرياء الذين يتخذون بعضها من خواصهم وأوليائهم من يشفع لهم عندهم في الواقع والمهما .

وبيهذا القياس القائد عبدت الأحسان ، واتخذت من دون الله شفاء ، وهذا أصل شرك الخلق ، ومع هذا فهو تنقيض لجات الربوبية وهضم لحقها؛ لأن من اتخذ شفيعاً عند الله تعالى ، إما أن يظن أنه تعالى لا يعلم مراد عباده حتى يعلمه الواسطة ، أو لا يسمح

دعائهم؛ لبعده عنهم فيحتاج أن يرفعه الواسطة إليه، أو لا يفعل ما يريد العباد حتى يشفع عنده الواسطة كما يشفع المخلوق عند المخلوق في أمر لا يريد أن يفعله فيقبل له شفاعته لحاجته إليه وانتفاعه به وتكثره به من القلة، وتعززه به من الذلة، أو لا يقضى حاجاتهم حتى يسألوا الواسطة أن ترفع تلك الحاجات إليه كما هو حال ملوك الدنيا، أو يظن أن للمخلوق حقاً فهو يتولى إليه بذلك المخلوق كما يتولى الناس إلى الأكابر والملوك من يعز عليهم ولا يمكنهم مخالفته، إذ هو في الحقيقة شريكهم وإن كان عبدهم ومملوكيهم فإن الشفاعة عند المخلوقين من الملوك والسلطانين شركاؤهم؛ لأن انتظام أمرهم وقيام مصالحهم بهم وهم أعزائهم وأنصارهم، ولو لاهم لما اتبسطت أيديهم وألسنتهم في الناس، فللحاجتهم إليهم يحتاجون إلى قبول شفاعتهم وإن لم يأذنوا فيها ولم يرضوا لها؛ لأنهم إن ردها ولم يقبلوا يخافون أن ينقضوا طاعتهم ويذهبوا إلى غيرهم فلا يجدون بدأً من قبول شفاعتهم على الكره والرضا، فإن الشفاعة في المخلوق مستغن عن المشفوع إليه في أكثر أموره وإن كان محتاجاً إليه في بعض ما يناله من رزق وغيره، كما أن المشفوع إليه فيما يناله من النعم بالنصرة والمساعدة وغير ذلك، فكل منها محتاج إلى

三

وأما الغني الذي غناه من لوازمه ذاته وكل ما سواه مفتقر إليه بذاته، فإن جميع من في السموات والأرض عبيد له مقهورون بقهره مصروفون بمشيته لو أهلوكهم جميعاً لم ينفعه من عزه وسلطانه وملكه وربوبيته واللهم مثقال ذرة، فلا يملك منهم أحد أن يشفع بنفسه عنده إلا بإذنه، فالشفاعة كلها له كما قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْكَفِيلُ شَفَاعَةٌ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ١١]، وهو الذي يشفع بنفسه على نفسه يرحم عبده فإذا ذُنِن لمن يشاء أن يشفع فيه، فصارت الشفاعة في الحقيقة إنما هي له، والذي يشفع عنده إنما يشفع بإذنه وأمره إياه بعد شفاعته إلى نفسه، وهي إرادته من نفسه أن يرحم عبده، كما قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُولَةٍ وَلَا قَرْبَانِي وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١]، وفي آية أخرى: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ دُولَةٍ وَلَا قَرْبَانِي وَلَا شَفِيعٌ﴾ [النحل: ١٤].

فأخبر سبحانه وتعالى أن ليس للعباد شفيع من دونه، فإنه إذا أراد رحمة عبده يأذن هو لمن يشفع فيه أن يشفع فيه كما قال الله تعالى: «ما من شفيع إلا من يعذر إذ ذكره» [يونس: ٢٣] فالشفاعة يأذنها ليست شفاعة من دونه، ولا الشافع شفيعاً من دونه، بل هو شفيع بياذنه، بخلاف شفاعة أهل الدنيا بعضهم عند بعض فإنها ليست بالإذن، بل

هو سعي في سبب متصل عن المشفوع إليه يحركه به إلى قبولها ولو على كره منه إما بقوة وسلطان، وإما برغبة في إحسان، فلابد أن يحصل للمشفوع إليه من شافع؛ إما رغبة يتتفق بها، وإما رهبة يتدفع عنها، بخلاف الشفاعة عند الرب تعالى، فإنه ما لم يخلق شفاعة الشافع ولم يأذن له فيها لا يمكن وجودها، والشافع لا يشفع عند الرب تعالى لحاجة الرب إليه ولا لرهبته منه ولا لرغبته فيما لديه، وإنما يشفع عنده مجرد امتدال لأمره وطاعة له فهو مأمور بالشفاعة مطيع بامتدال الأمر، فإن أحداً من الأنبياء والملائكة وجميع المخلوقات لا يتحرك بشفاعة ولا غيرها إلا بمشيشه تعالى فهو الذي يحرك الشفيع حتى يشفع، والشفيع عند المخلوق هو الذي يحرك المشفوع إليه حتى يقبل.

ومن وفق لفهم هذا المعنى يتحقق عنده التوحيد ويخلص، فإن الشرك ملزم للتنقيص، والتنقيص لازم له ضرورة شاء المشرك أو أبى ولكون الشرك منقصاً للريوبية اقتضى حكمته تعالى، وكعمال ربوبيته أن لا يغفره ويخلد صاحبه في النار، ولا تجد مشركاً قط إلا وهو منافق لله تعالى وإن زعم أنه يعظمه، كما أنك لا تجد مبتداً إلا وهو منافق للرسول عليه السلام، وإن زعم أنه معظم بالبدعة بل يزعم بأنها خير من السنة وأولى بالصراط فهو مثاق لله ولرسوله

إن كان متبرساً في يدعوه. وإن كان جاهلاً مقللاً يزعم أنها هي السنة.

قال ابن القيم في [إغاثة]: ما أحسن ما قال مالك بن أنس رحمه الله: (لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها)، ولكن كلما ضعف تمسك الأمم بعهود آبائهم ونَقَصَ إيمانهم عُوّضوا عن ذلك بما أحدثوه من البدع والشرك، ولقد جرّد السلف الصالح التوحيد ومحموا جانبه حتى كان (الصحابة والتابعون حين كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد إلى زمن الوليد بن عبد الملك لا يدخل فيها أحد لا لصلة ولا لدعاء ولا لشيء آخر مما هو من جنس العبادة، بل كانوا يفعلون جميع ذلك في المسجد، وكان) أحدهم إذا سلم على النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ثم أراد الدعاء استقبل القبلة وجعل ظهره إلى جدار القبر صلوات الله عليه وآله وسلامه ثم دعا.

قال سلمة بن وردان: رأيت أنس بن مالك يسلم على النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ثم يستند ظهره إلى جدار القبر صلوات الله عليه وآله وسلامه ثم يدعوه، وهذا مما لا نزاع فيه بين العلماء، وإنما نزاعهم في وقت السلام عليه، قال أبو حبيفة رحمه الله: يستقبل القبلة عند السلام أيضاً ولا يستقبل القبر، وقال غيره: يستقبل القبر عند السلام خاصة. ولم يقل أحد من الأئمة الأربع أن يستقبل القبر عند الدعاء، إلا حكاية مكذوبة عن مالك ومذهبيه.

بحلاتها، وكذلك الحكاية المنسوبة عن الشافعي رحمه الله كان يقصد الدعاء عند قبر أبي حنيفة رحمه الله - فإنها من الكذب الظاهر، بل قالوا: إنه يستقبل القبلة وقت الدعاء ولا يستقبل القبر حتى يكون الدعاء عند القبر، فإن الدعاء عبادة، كما ثبت في الترمذى مرفوعاً: «الدعاء هو العبادة»، فالسلف من الصحابة والتابعين جردوا العبادة لله تعالى، ولم يفعلوا عند القبر منها شيئاً إلا ما أذن فيه النبي عليه السلام من السلام على أصحابها والاستغفار لهم والترجم عليهم. والحاصل: أن العبد قد انقطع عمله وهو يحتاج إلى من يدعوه ويشفع لأجله؛ ولهذا شرع في الصلاة عليه من الدعاء له وجوباً واستحباباً ما لم يشرع مثله في الدعاء للنبي، قال عوف بن مالك: صلى رسول الله عليه السلام على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول: «اللهم اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الخطايا كما نقبت الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله، وزوجاً خيراً من زوجه، وادخله الجنة وأعذه من عذاب القبر، أو من عذاب النار» حتى تمنيت أن أكون بذلك العبد؟ لدعاء رسول الله عليه السلام على ذلك العبد. رواه مسلم.

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: سمعت رسول الله عليه السلام يقول في

صلاته على الجنائز: «اللهم أنت ربها وأنت خلقتها وأنت هديتها للإسلام، وأنت قبضت روحها، وأنت أعلم بسرها وعلانيتها» الحديث. رواه الإمام أحمد رحمة الله، وفي [سنن أبي داود] رحمة الله عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه عليه السلام قال: «إذا صلين على العيت فاخلصوا له الدعاء»، وعن عائشة وأنس أنه عليه السلام قال: «ما من ميت يصلى عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كليم يشفعون له إلا شفعوا فيه» رواه مسلم، وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنائزه أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفعهم الله فيه» رواه مسلم.

فعلم من هذا أن المقصود من الصلاة على العيت هو الدعاء له والاستغفار لأجله والشفاعة فيه، فإذا لما كنا إذا وقفنا على جنائزه ندعوه ولا ندعوا به، ونشفع له ولا نستشع به، وبعد الدفن أولى وأخرى؛ لأنه في قبره بعد الدفن أشد احتياجاً إلى الدعاء منه على نعشة، فإنه حيث معرض للسؤال وغيره، وقد روى أبو داود عن عثمان بن عفان رضي الله عنه: أنه عليه السلام كان إذا فرغ من دفن العيت وقف عليه وقال: «استغفروا للأحياء، واسألوه التثبيت فإنك الآن يسأل».

وروي عن سفيان الثوري رضي الله عنه أنه قال: إذا سئل الميت: من ربك؟ يتراءى له الشيطان في صور فيشير إلى نفسه: إني أنا ربك، قال الترمذى: فهذه فتنه عظيمة؛ ولذلك كان رسول الله ﷺ يدعى بالثبات فيقول: «اللهم ثبت عند المسألة منطقه، وافتح أبواب السمااء لروحه».

وكانوا يستحبون إذا وضع العيت في اللحد أن يقال: اللهم أعلمه من الشيطان الرجيم.

فهذه سنة رسول الله ﷺ في أهل القبور بضعة وعشرين سنة، وهذه سنة الخلفاء الراشدين، وهذه طريقة جميع الصحابة والتابعين، فبدل أهل البدع والضلال قولًا غير الدين قبل لهم، فإنهم بذلكوا الدعاء له بدعائه نفسه أو بالدعاء به، وبذلكوا الشفاعة له بالاستفهام به، وقصدوا بالزيارة التي شرعها رسول الله ﷺ إحساناً إلى الميت والى الزائر مزال العيت، والإقسام به على الله تعالى، وخصصوا تلك البقعة بالدعاء الذي هو مع العبادة، وجعلوا حضور القلب وخشوعه عندها أعظم منه في المساجد وأوقات الأسحار؛ ومن المحال أن يكون دعاء الموتى والدعاء بهم والدعاء عند قبورهم مشروعًا وعملاً صالحًا ويصرف عنه القرون الثلاثة المفضلة بنص رسول الله ﷺ ثم يظفر به الخلوف الذين يقولون ما لا يفعلون،

ويفعلون ما لا يزمرؤن.

فإن كنت في ذلك من هذا فانظر: هل يمكن بشراً على وجه الأرض أن يأتي عن أحد منهم بنقل صحيح أو حسن أو ضعيف أو منقطع أنهم كانوا إذا كان لهم حاجة قصدوا القبور قدعوا عندها وتمسحوا بها؟! فضلاً أن يصلوا عندها ويسألو الله تعالى بأصحابها وسألوهم حوالجهنم، فليقفونا على أثر واحد منها في ذلك.

كلا، لا يمكنهم ذلك، بل يمكنهم أن يأتوا بكثير من ذلك عن الخلوف التي خلفت من بعدهم، ثم كلما تأخر الزمان وطال العهد كان ذلك أكثر، حتى لقد وجد في ذلك عدة مصنفات ليس فيها عن رسول الله ﷺ ولا عن الخلفاء الراشدين ولا عن الصحابة والتابعين - حرف واحد من ذلك، بل فيها من خلاف ذلك كثير كما سبق من الأحاديث المروعة التي من جملتها قوله عليه الصلاة والسلام: أكنت نهيتكم عن زيارة القبور، فمن أراد أن يزور فليزر، ولا تقولوا: هجراء أي: فحشاً، وأي لحسن أعظم من الشرك عندها قولًا وفعلاً.

وأما آثار الصحابة فأكثر من أن يحافظ عليها، ومن ذلك ما في [صحيح البخاري]: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى أنس بن مالك رضي الله عنه يصلّي عند القبر فقال: القبر القبر.

قال ابن القيم في [إغاثته]: وهذا يدل على أنه كان من المستقر

عند الصحابة ما نهاهم عنه نبيهم من الصلاة عند القبور، وفعل أنس لا يدل على اعتقاد جوازه، فإنه لعله لم يره أو لم يعلمه قبراً رذل عنده، فلما نبهه عمر رضي الله عنه تنبه.

وقد ذكر محمد بن إسحاق في [معازيه] من زيادات يونس بن بكير عن أبي خلدة خالد بن دينار، قال: حدثنا أبو العالية قال: لما فتحنا ستر وجدنا في بيت مال الهرمزان سريراً عليه رجل ميت عند رأسه مصحف، فأخذنا المصحف فحملناه إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قدعا كعباً فنسخه بالعربية، فاما أول رجل من العرب فرأته، فقرأته مثل ما أقرأ القرآن. فقلت لأبي العالية: ما كان فيه؟ قال سير لكم وأموركم ولحومن كلامكم وما هو كائن بعد، فقلت: من كتم نظئون الرجل؟ قال: رجل يقال له: دانيال عليه السلام. فقلت: متكم وجدتموه مات؟ قال: منذ ثلاثة مائة سنة. فقلت: ما كان تغير منه شيء؟ قال: لا، إلا شعيرات من قفاه، إن لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض ولا تأكلها السباع؛ فقلت: ما كان يرجون منه قال: كانت السماء إذا جبت عليهم أبرزوا السرير فيسطرون، فقلت: فما صنعتم به؟ قال: حفرنا بالنهار ثلاثة عشر قبراً متفرقة، فلما كان الليل دفناه وسوينا القبور كلها التعمية على الناس فلا يتباشوا. فانتظر القصة وما فعله المهاجرون والأنصار كيف سعوا في تعمية

فبئر لثلا يغتنى الناس به ولم يبرز وله للدعاء عنده والتبرك به، ولو ظفر به هؤلاء الخلوف لحاربوا عليه بالسيوف، ولعبدوه من دون الله تعالى، فإنهم قد اتخذوا من القبور أو ثاناؤها من لا يدانيه ولا يقاربه، وبنوا عليها الهياكل، وأقاموا لها سداة وجعلوها معابد أعظم من المساجد.

فلو كان الدعاء والصلة عند القبور فضيلة أو سنة أو مباحاً لنصب المهاجرون والأنصار هذا القبر علماً بذلك، ودعوا عنه، وسروا ذلك لمن بعدهم، ولكنهم كانوا أعلم بالله ورسوله ودينه من هؤلاء الخلوف الذين ضلوا عن الطريق المستقيم، وكذلك التابعون لهم بإحسان راحوا على هذا السبيل، وقد كان عندهم من قبور أصحاب رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الأعصار عدد كثير، وهم متواترون، فما منهم من استغاث عند قبر أحد ولا دعاه ولا دعا به ولا استنصر به، فلو كان وقع شيء منها لنقل، إذ من المعلوم أن مثل هذا مما تتوفر له حكم والذواعي على نقله.

فحينئذ يتبيَّن: أن الدعاء عند القبور والدعاء بآرائها لا يخلو: إما أن يكون أفضل منه في غير تلك البقعة أو لا. فإن كان أفضل كيف خفى علماً وعملاً على الصحابة والتابعين وتابعاتهم فتكون القرون الثلاثة الفاضلة جاهلة بهذا الفضل العظيم، وتظفر به الخلوف علماً

وعلماً، ولا يجوز أن يعلمونه ويزهدوا فيه مع حرصهم على كل خير، لا سيما إذا ظهر لهم حاجة فاضطروا إلى الدعاء، فإن المضطر يتثبت بكل سبب وإن كان فيه كراهة ما، وهم كيف يكونون مضطرين في كثير من الدعاء ويعلمون فضل الدعاء عند القبور ثم لم يقصدوه، هذا محال طبعاً وشرعياً، فتعين القسم الآخر الذي هو أنه لا فضل للدعاء عند القبور، ولا هو مشروع، ولا مأذون فيه، بل هو مما شرّعه عباد القبور، ولم يشرعه الله ولم ينزل به سلطاناً.

وقد أنكر الصحابة ما هو دون هذا بكثير كما روى غير واحد عن المعرور بن سويد أنه قال: صلبت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في طريق مكة صلاة الصبح فقرأ فيها ﴿أَتَرَ تَرَكَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْغَيْبِ﴾ [الفيل: ۱۱]، و﴿إِلَيْنَا فَرِيشَةٌ﴾ [القمر: ۱۱]، ثم رأى الناس يذهبون مذاهب، فقال: أين يذهب هؤلاء؟ فقيل: يا أمير المؤمنين، مسجد فيه صلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهم يصلون فيه، فقال: إنما هلك من كان قبلكم بعثل هذا كانوا يتبعون آثار أئبائهم ويتخذونها كنائس ويعاون أدركته الصلاة في هذه المساجد فليصل، ومن لا فليمض ولا يتعملها.

وكذلك لما بلغه أن الناس يستا拜ون الشجرة التي بايع تحتها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصحابه، أرسل فقطعها، رواه ابن وضاح في كتابه فقال:

سمعت ابن يوسف يقول : أمر عمر بن الخطاب بقطع الشجرة التي يربع تحتها النبي عليه الصلاة والسلام ، فقطعها ؛ لأن الناس كانوا يذهبون إلى الشجرة فيصلون تحتها فخاف عليهم الفتنة .

روى أبو بكر الخالل بإسناده عن حذيفة بن اليمان : أنه قال لرجل جعل في عضده خيطاً من الحمى : لو مت وهذا عليك لم أصل عليك ، بل قد أنكر رسول الله ﷺ على الصحابة لما سأله أن يجعل لهم شجرة يعلقون عليها أسلحتهم وأمتعتهم بخصوصها ، كما روى البخاري في [صحيحه] عن أبي واقد الثميمي أنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ قبل حنين ونحن حديث عهد بکفر ، وللمشركين سدرة ينكرون حولها وينوّطون بها أسلحتهم ، يقال لها : ذات أنواط فصرنا سدرة ، فقلنا : يا رسول الله ، اجعل لنا ذاتاً ذاتاً كما لهم ذاتاً ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام : « الله أكبر ، هذا كما قالت بنو إسرائيل أجعل لنا إلهانا كما لهم إلهة » ، ثم قال : « إنكم قوم تجهلون لشريكين من كان قبلكم » .

فإذا كان اتخاذ هذه الشجرة لتعليق الأسلحة والعکوف حولها اتخاذ إله مع الله تعالى مع أنهم لا يعبدونها ولا يسألونها شيئاً . فما الظن بالعکوف حول القبر والدعاء عنده ودعاة صاحبه والداعاء به . فمن له خبرة بما بعث الله به رسوله وبما عليه أهل البدع والضلال

اليوم في هذا الباب علم أن بين السلف وبين هؤلاء الخلوف من بعد أبعد مما بين المشرق والمغارب.

وقد ذكر البخاري في [صحيحه] عن أم الدرداء أنها قالت: دخل أبو الدرداء مغضباً، فقلت: مالك؟ فقال: والله ما أعرف فيهم شيئاً من أمر محمد ﷺ إلا أنهم يصلون جميعاً.

وقال الزهري: دخلت على أنس بن مالك رضي الله عنه بدمشق وهو يبكي فقلت له: ما يبكيك؟ فقال: ما أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضيعت. ذكره البخاري.

وقال المبارك بن فضالة: صلى الحسن الجمعة وجلس فبكى، فقيل له: ما يبكيك يا أبا سعيد؟ فقال: تلوروني على البكاء، ولو أن رجلاً من المهاجرين اطلع من باب مسجدكم ما عرف شيئاً مما كان عليه على عهد رسول الله ﷺ مما أنتم اليوم عليه إلا قبلكم هذه، وهذه إشارة إلى الفتنة العظمى التي قال فيها عبدالله بن مسعود: كيف أنت إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير وينتفأ فيها الصغير، تجري على الناس يتخذونها سنة، وإذا غيرت قيل: غيرت السنة أو هذا منكر.

قال ابن القيم في [إغاثة]: وهذا مما يدل على أن العمل إذا جرى على خلاف السنة فلا عبرة ولا تفات إليه. وقد جرى العمل على خلاف السنة منذ زمن أبي الدرداء وأنس كما سمعت آنفأ.

وإنما اشتغل كثير من الناس بأنواع العبادات المبتدعة التي يكرهها الله تعالى ورسوله؛ لاعتراضهم عن المشروع، فانهم وإن أقاموا بصورته الظاهرة لكنهم هجروا حقيقته المقصودة منه، وقد ثبت أن الشرائع أغذية القلوب، فلما غذيت بالبدع لم يبق فيها فضل. ولأن من أقبل على الصلوات الخمس بوجهه وقلبه مراعياً لما شرع فيها من السنن والواجبات عارفاً بما اشتملت عليه من الكلم الطيب والعمل الصالح، راهن بها كل الاهتمام، وجد في ذلك من الأحوال الرزكية والمقامات العلية ما يغنيه عن الشرك والبدع.

ومن قصر فيها يوجد في الشرك والبدع بحسب ذلك، ومن أصغى إلى كلام الله تعالى بقلبه، وإلى حديث رسول الله ﷺ بكليته وهي نفسه لا قباس العلم والهدى منها لا من غيرهما - وجد في كل منها من أنواع العلوم النافعة ما يميز به بين الحق والباطل والحسن والقبيح ويغنيه عن البدع والخيالات التي هي وساوس التغوس والشياطين.

ومن بعد عن ذلك: فلا بد أن يتعرض عنه بما يتفعله، كما أن من غمر قلبه بمحبة الله تعالى وذكره وخشائه والتوكيل عليه والإذابة إليه - وجد في ذلك من الحالات السنية ما يغنيه عن محبة غيره، وخشيه والتوكيل عليه، وإذا خلا عن ذلك صار عبد هواء، وأي شيء

استحسنه يملكونه ذلك الشيء ويعمله.

فالمعرض عن التوحيد مشرك وكافر شاء أم أبي ، والمعرض عن السنة مبتدع ضال شاء أم أبي .

فإن قيل : فما الذي أوقع عباد القبور في الافتتان بها مع العلم بأن ساكنيها آموات لا يملكون لهم ضراولاً موتاً ولا حياة ولا نشوراً؟

قيل : أوقعهم في ذلك أمور : منها : الجهل بحقيقة ما بعث الله به رسوله ، بل جميع الرسل ، من تحقيق التوحيد وقطع أسباب الشرك ، فالذين قل نصيبيهم من ذلك إذا دعاهم الشيطان إلى الفتنة بها ولم يكن لهم من العلم ما يجعل دعوته استجابوا له بحسب ما عندهم من الجهل وعصموا بقدر ما معهم من العلم .

ومنها : أحاديث مكلوية مختلفة وضعها أشياه عباد الأصنام من المقايرية على رسول الله ﷺ وهي تناقض دينه وما جاء به كحديث (إذا أعيتكم الأمور فعليكم باصحاب القبور) ، وحديث (لو أحسن أحدكم ظنه بحجر نفعه) ، وأمثال هذه الأحاديث التي هي مناقضة لدین الإسلام وضعها عباد القبور ، وراجحت على أشياهم من الجهال والضلال . والله تعالى بعث رسوله عليه السلام لقتل من حسن ظنه بال أحجار والأشجار . وجنب أمة الفتنة بالقبور بكل طريق ، كما تقدم .

ومنها: حكايات حكىت لهم عن أهل تلك القبور: أن فلاناً استغاث بالقبر الغلاني في شدة فخلص منها، وفلان دعا به في حاجة فقضيت حاجته، وفلان نزل به ضر فاسترجى صاحب ذلك القبر فكشف ضره.

وعند السلفة والمقابرية من ذلك شيء كثير يطول ذكره، وهم من أكذب خلق الله تعالى على الأحياء والأموات. والنفوس مولعة بقضاء حوايجها وإزالة ضروراتها، فإذا سمع أحد أن قبر فلان ترباق بحيل إليه، والشيطان له تلطف في الدعوة فيدعوه أولاً إلى الدعاء عنده فيدعوه عنده بحرقة وانكسار وذلة، فيجib الله تعالى دعوته؛ لـما قام بقلبه من الذلة والانكسار لا لأجل القبر، فإنه لو دعا كذلك في الحانة والخماره والحمام والسوق أجابه، فيظن الجاهل أن للقبر تأثيراً في إجابة تلك الدعوة والله تعالى يجib دعوة المضطر ولو كان كافراً فليس كل من أجاب الله تعالى دعاه يكون راضياً عنه، ولا محسناً له ولا راضياً بفعله، فإنه تعالى يجib دعاء البر والفاجر والمُزن والكافر.

وكثير من الناس يدعون دعاء يعتدي فيه، أو يشرك، أو يكون فيه مما لا يجوز أن يسأل - فيحصل له ذلك كله أو بعضه، فيظن أن عمله صالح مرضي عند الله تعالى، ويكون كمن أهلى له، وأمده بالمال

والبين وهو يظن أن الله تعالى يسارع له في المخارات، وقد قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسِوا مَا ذُكْرُوا يَوْمَ فَتَحَنَّا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَوَّحٍ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

فالدعاء قد يكون عبادة فيثاب عليه الداعي، وقد يكون مسألة تقضى به حاجته، ويكون مضره عليه، إما أن يعاقب بما يحصل له أو ينقص به درجته، فإنه تعالى يقضي حاجته ويعاقبه على ما جرأ عليه من إضاعة حقوقه وارتكاب حدوده.

ومقصود: أن الشيطان يلطف كيله للإنسان بتحسين الدعاء له عند القبر وجعله أرجح منه في بيته ومسجده وأوقات الأسحار.

فإذا قرر ذلك عنده نقله درجة أخرى من الدعاء عنده إلى الدعاء بصاحب القبر والإقسام على الله تعالى به، وهذا أعظم من الذي قبله فإن شأنه تعالى أعظم من أن يقسم عليه أو يُسأل بأحد من خلقه.

وقد انكر أئمة الإسلام ذلك، فقال أبو الحسن القدوسي في [شرح كتاب الكرخي]: قال بشر بن الوليد: سمعت أبا يوسف يقول: قال أبو حنيفة: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله تعالى إلا به، قال: وأذكر أن يقول أساً لك بعقد العز من عرشك وأكره أن يقول: بحق فلان وبحق آنبائلك ورسلك وبحق البيت الحرام.

قال أبو الحسن: أما المسألة بغير الله فمعنكرة في قولهم؛ لأنه لا

حق لغير الله عليه وإنما الحق لله تعالى على خلقه.

قال ابن بلدجى في [شرح المختار]: ويكره أن يدعوا الله تعالى إلا به فلا يقول أسألك بفلان أو بملائكتك أو أنبيائك أو نحو ذلك، لأنه لا حق للمخلوق على خالقه، أو يقول في دعائه: أسألك بمعقد العز من عرشك، وعن أبي يوسف جوازه؛ لماروي أنه عليه السلام دعا بذلك، ولأن معقد العز من العرش إنما يراد به القدرة التي خلق الله تعالى بها العرش مع عظمته فكانه مثل باوصافه.

وما قال فيه أبو حنيفة وأصحابه: أكره كذا، فهو عند محمد حرام، وعند أبي حنيفة وأبي يوسف هو إلى الحرام أقرب، وجائب التحرير عليه أغلب.

فإذا قرر الشيطان عنده: أن الأقسام على الله تعالى به والدعاء به أبلغ في تعظيمه واحترامه وأنجح في قضاء حاجته يقله درجة أخرى إلى دعائه نفسه من دون الله تعالى والتذر له، ثم ينقله بعد ذلك درجة أخرى إلى أن يتخلد قبره وثناً يعكف عليه ويورق عليه القنديل والشمع، ويعلق عليه الستور، ويبني عليه المسجد، ويعبده بالسجود له والطواف به وتقبيله واستلامه واللحج إليه والذبح عنده، ثم ينقله درجة أخرى إلى دعاء الناس إلى عبادته واتخاذه عبداً ومنسكاً، وأن ذلك أتفع لهم في دنياهم وأخرتهم.

قال ابن القيم في [إغاثة] نقلًا عن شيخه: وهذه الأمور المبتدعة عند القبور على مراتب أبعدها عن الشرع: أن يسأل الميت حاجته، ويستغيث به فيها، كما يفعله كثير من الناس، وهو لاء من جنس عباد الأصنام؛ ولهذا يتمثل لهم الشيطان في صورة الميت أو الغائب في بعض الأزمان كما يمثل لعباد الأصنام، فإنه يدعوه من بعضه فيتمثل له الشيطان ويخاطبه ببعض الأمور العاتية، فإن الشيطان يصل ببني آدم بحسب قدرته، فمن عبد الشمس والقمر وسائر الكواكب ودعاهما، فإن الشيطان ينزل عليه ويخاطبه ويحدّثه ببعض الأمور، ويسمون ذلك: روحانية الكواكب، وهو الشيطان، فإنه وإن أعاذه الإنسان ببعض مقاصده لكنه يضره أضعاف ما ينفعه، وكذلك يوجد بعيادة القبور عند القبور أحوال يظلون أنها كرامات وهي من الشيطان، مثل: أن يوضع عند قبر من يظن كرامته مصروعاً، فيرون أن الشيطان قد فارقه فإنه يفعل ليصل.

ومن عظيم كيله مانصبه للناس من الأنصاب والأزلام التي هي رجس من عمل الشيطان، وقد أمر الله المؤمنين باحتسابه وعلق فلاحهم بذلك الاجتناب فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُغْرِرُ
وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْلَامُ يَجْعَلُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾
(المساندة: ٩٠). فالأنصاب: جمع نصب بضمتين أو بالفتح والسكون،

وهو: كل ما نصب وعبد من دون الله من شجر أو حجر أو وثن أو قبر.

قال مجاهد وقتادة وابن جريج: كان حول البيت أحجار وكان أهل الجاهلية يعظمون تلك الأحجار ويعبدونها ويذبحون عليها وشرحون اللحم عليها، وهي ليست بأصنام، وإنما الصنم ما يصور وينتش.

وأصل اللقطة: الشيء المنصوب الذي يقصده من رأه، فمن الأصنام ما نصبه الشيطان للناس من شجرة أو عمود أو قبر وغيرها ذلك، والواجب هدم ذلك كله ومحو أثره، كما أن عمر رضي الله تعالى عنه لما بلغه أن الناس يتباون الشجرة التي بُويع تحتها النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أرسل فقطعها فإذا كان عمر رضي الله تعالى عنه فعل ذلك بالشجرة التي بُايدع تحتها صاحبة رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وذكرها الله تعالى في القرآن حيث قال: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا يَأْمُونُكُمْ
بَعْتَ الشَّجَرَةَ﴾ (الثّمّان: ٢٨)، فما حكمه فيما عدتها من هذه الأنصاب التي قد عظمت الفتنة بها واشتدت البالية بسيئها.

وأبلغ من ذلك أنه عليه السلام هدم مسجد الفرار، ففي هذا دليل على هدم ما هو أعظم فساداً منه، كالمساجد المبنية على القبور فإن حكم الإسلام فيها أن تهدم كلها حتى تسوى بالأرض.

وكذلك القباب التي بنيت على القبور يجب هدمها؛ لأنها اسست على معصية الرسول ﷺ، وكل بناء أنسى على معصيته ومخالفته فهو أولى بالهدم من مسجد الفرار؛ لأنّه عليه السلام نهى عن البناء على القبور، ولعن المتخذين عليها مساجد، وأمر بهدم القبور الشرفة وتسويتها بالأرض.

فيجب المبادرة والمساعدة إلى هدم ما نهى عنه رسول الله ﷺ ولعن فاعله، وكذلك يجب إزالة كل قنديل وسراج وشمع أو قدّت على القبور، فإن فاعل ذلك ملعون بلعنة رسول الله ﷺ، والله تعالى يقيم لدينه ولستة رسوله من ينصرهما ويذب عنهما.

قال الإمام أبو يكر الطرطوشـي : انظروا رحمةكم الله تعالى أينما وجدتم سدرة أو شجرة يقصدها الناس ويعظمونها ويرجون البرء والشفاء من قبلها ، ويضررون بها العماير والخرق ، فهي ذات أنواع فاقطعوها .

وقال الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل ، المعروف بأبي شامة في كتاب [الحوادث والبدع] : ومن هذا القسم أيضاً ما قد عم به الابتلاء من تزيين الشيطان للعامة تخليق بعض الحيطان والعمد . وشرح مواضع مخصوصة من كل بلد يحكى لهم حالت أنه رأى في منامه بها أحداً من شهير بالصلاح والولاية فيفعلون ذلك

وبحافظون عليه مع تضييعهم فرائض الله تعالى وسنة رسوله، ويظنون أنهم متقررون بذلك، ثم يتجاوزون هذا إلى أن يعظمون قع تلك الأماكن في قلوبهم فيعظموها، ويرجون الشفاء لمرضاهم وقضاء حوانجهم بالنذر لها، وهي بين شجر وحجر وحاطط وعين يقولون: إن هذا الشجر وهذا الحجر وهذه العين يقبل النذر، أي: العبادة من دون الله تعالى، فإن النذر عبادة وقربة يتقرب بها النادر إلى المنور له، ويسخرون بذلك النصب ويستلمونه.

ولقد انكر السلف التصح بحجر المقام الذي أمر الله تعالى أن يتخذ منه مصلى، كما ذكر الأزرقي في [كتاب مكة] عن فتادة في قوله تعالى: ﴿وَاتْخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مَصَلًّ﴾ [البر: ١٢٥]، قال: إنما أمروا أن يصلوا عنده، ولم يؤمروا أن يمسحوه، بل اتفق العلماء على أنه لا يستلم ولا يقبل إلا الحجر الأسود، وأما الركن اليماني فالصحيح أنه يستلم ولا يقبل.

وأعظم الفتنة بهذه الأنصاب، فتنة أصحاب القبور وهي أصل فتنة عباد الأصنام، كما قال السلف من الصحابة والتابعين، فإن الشيطان ينصب لهم غير رجل معظم يعظمه الناس، ثم يجعله وثناً يعبد من دون الله ثم يوحى إلى أوليائه أن من نهى عن عبادته واتخاذه عبداً وجعله وثناً، فقد تنقصه وهضم حقه، فيسعى الجاهلون في قتله

وعلقوبيه، ويکفرونـه وما ذنبـه إلاـ أنه أـمر بـما أـمر بهـ الله تـعالـى وـرسـولـه، وـنـهـي عـمـانـهـي الله وـرسـولـه.

(واما الأذلام) فقال سعيد بن جبير: (كانت لأهل الجاهلية حصيات إذا أراد أحدـهم أن يغزو أو يجلس استقسم بها) أي: طلب بها ما قسم له.

وقال أيضاً: (هي القدحان اللذان كان يستقسم بهما أهل الجاهلية في أمورـهم، مكتوب على أحدهـما (أمرـني ربـي) وعلى الآخر (نهـاني ربـي) فإذا أرادـوا امرـاً ضربـوا بهاـ، فإنـ خـرج الـذـي عـلـيـهـ أمرـني ربـي فعلـواـ ما هـمـواـ بهـ، وإنـ خـرج الـذـي عـلـيـهـ نـهـاني ربـي تركـوهـ).

وقال الأزهري: «وَأَنْ تَسْتَقِيمُوا بِالْأَذْلَامِ . . .» [السائل: ٢] أي: تطلبـوا منـ جهةـ الأذـلامـ ما قـسمـ لكمـ لـكمـ منـ أحدـ الأمـرـينـ.

وقال أبو إسحاق الزجاج وغيرـه: (الاستقـامـ بالـأـذـلامـ حـرامـ). ولا فـرقـ بـيـنـ ذـلـكـ وـبـيـنـ قولـ المنـجمـ: لا تـخرجـ منـ أـجـلـ طـلـوعـ نـجـمـ كـذاـ، أوـ اخـرجـ لـأـجـلـ طـلـوعـ نـجـمـ كـذاـ؛ لأنـ اللهـ تـعالـى يـقـولـ: «وَمَا تَذَرِي نَفْسٌ مَّا ذَاتَ تَكِبُّ بِهِ هـذـاـ» [النسـاءـ: ٢٤ـ]، وـذـلـكـ دـخـولـ فيـ عـلـمـهـ تـعالـى الـذـيـ هوـ غـيـبـ عـنـ فـهـوـ حـرامـ.

ويـدخلـ فـيـهـ (الـفـأـلـ) الـذـيـ يـفـعـلـ فـيـ زـمانـناـ وـيـسـمـونـهـ (فـأـلـ الـقـرـآنـ) وـفـأـلـ دـائـيـالـ عـلـيـهـ السـلامـ أوـ نـحـوـهـاـ، فـإـنـهـماـ مـنـ قـبـيلـ الـاسـتـقـامـ

بالأذلام، فلا يجوز استعمالها ولا اعتقادها؛ لأن فيها الخبر عن الغيب والتغطير بالقرآن العظيم، وإنما القائل التيسن والتبرك بالكلمة المرافقة للمراد كالراشد، والنرجح؛ لما روى البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه أنه عليه السلام قال: «لا عدو ولا طيرة ويعجبني القائل» قالوا: وما القائل؟ قال: «كلمة طيبة».

وروى الترمذى عن أنس رضي الله تعالى عنه أنه عليه السلام كان يعجبه إذا خرج ل الحاجة أن يسمع: يا راشد. يانرجح.

والحاصل: أن عباد الله الصالحين إذا عرض لهم أمر من أمور الدين الدنيا يستخرون الله تعالى فيه بالاستخارة التي رواها البخاري في [صحيحه] عن جابر رضي الله عنه أنه قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن، فيقول: «إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل: اللهم إني استخرك بعلمتك، وأستدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وانت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خيراً لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري وأجله فاقدره لي وسره لي، ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شرّاً لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري وأجله فاصرفه عني واصرفي عنه، واقدر لي الخير حيث كان».

نَمْ رَضِيَ بِهِ ۝

وأما أهل الفسق والجحالة الذين حصلوا عن طريق الهدى فان أحدهم إذا عزم على أمر ذهب إلى المنجم والكافر وصاحب الرمل والحسنى فيلعبون بعقله ويزداد بسؤالهم جهلاً وخساراً. ويصدقهم بما قالوا له، ويعظيمون على ذلك أجراً، ولا يعلم ذلك المسكين أن ذلك يهدم دينه ودنياه.

لما روي أنه عليه السلام قال: «من أتى كافهناً، فسألة عن أمر نه
صدقه بما أخبر به لم تقبل صلاته أربعين صباحاً»، وفي رواية: «من
صدق كافهناً فقد كفر بما أنزل على محمد» عليه السلام.
والكافر: هو المنجم سواء كان برملاً أو حسناً أو شعيراً أو غير
ذلك.

ومقصود: أن كثيراً من الناس ابتلوا بالأنصاب والأذلام؛
فالأنصاب للشرك والعبادة، والأذلام للتكميل وطلب علم استئثر الله
تعالى به واستبد، فهذه للعلم وتلك للعمل؛ ودين الله تعالى مضاد
لهذا وهذا، وإنما الرسول عليه السلام بعث لإبطالهما.
والله المستعان وعليه التكلان.

و لا حوله ولا قوّة إلّا بالله العلي العظيم

الفهرس

الموضوع	الصفحة
* ترجمة المؤلف	٣
* بيان أن السعادة لا تحصل إلا بمتابعة الرسول ومخالفة الشيطان	٨
* بيان أن يغوث ويعوق ونسر أكانوا قوماً صالحين	٨
* أحاديث صحيحة فيما باعد به الرسول بيتنا وبين فتنة القبور	٩
* بحث تقيس في البناء على القبور وبيان مقاصده وغير ذلك ..	١٠
* ليس في ذلك النهي تنفيص لأصحاب القبور وغير ذلك ..	١٧
* أمره <small>بكتابه</small> لعلي بطمس التماضيل وهدم القبور ..	١٨
* شبهة وتحريف للنبي عن اتخاذ قبره عيداً، والجواب عليها .	١٩
* مقاصد متعددة في اتخاذ القبر عيداً ..	٢١
* قول جمهور العلماء أن السفر لزيارة القبور بدعة ..	٢٧
* أحاديث في الإذن بزيارة القبور .. وأخرى في كيفية الزيارة ..	٢٩
* قراءة القرآن عند القبور .. حكمها ..	٣١

* بيان الزيارة الشرعية وبيان الشركية	٣٦
* الشفاعة وبيانها	٣٤
* حاجة الميت إلى دعاء الزائر ، فعكسوا الأمر	٤٠
* آثار للسلف في حماية التوحيد والبعد عن فتنة القبور ..	٤٥
* عمر أمر بقطع شجرة بوعن تحتها رسول الله ﷺ خوف الفتنة .	٤٧
* الجهل بما جاء به رسول الله أوقع الناس في الشرك ..	٤٩
* أبو حنيفة وغيره يمنعون دعاء غير الله وفيه بحث نقيس	٥٤
* ما يفعله أهل الإسلام ، وما يفعله غيرهم عند الشدائد .	٥٨


الرتبة	الإسم	العنوان	البلدة	المحافظة	الكلمة	العنوان	البلدة	المحافظة	الكلمة
١	سماحة الفقير العلام الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ	٤٥٨٢٧٥٧	٦٦١٠	٣٥٦٤١٥٧	٧٣٦٠٨٦٧	مباشر	تحويلة	مباشر	مكة
٢	معالي الشيخ د صاحب بن فوزان الفوزان	٤٥٨٨٥٧٠	٢٨٠٠	٥٥٨١٤٣٨	٧٣٣٢٦٦٣	مباشر	تحويلة	مباشر	مكة
٣	معالي الشيخ د أحمد بن علي سو الماركي	٣٧٩٦٧٩٨	٢٨٨٨	٣٥٣٣٣٥٥	٧٣٧١٥٥٢	مباشر	تحويلة	مباشر	مكة
٤	معالي الشيخ د عبدالقهير بن محمد الطلاق	١٥٨٥١٣٣	٢٧٧٧	٥٥٨١٤٣٥	٧٣٧١٥٥١	مباشر	تحويلة	مباشر	مكة
٥	معالي الشيخ عبد الله بن محمد الحسين	٤٥١١٤٤١	٢٧٠٠	٥٥٧١٩٣٣	٧٣٣٦١٠٤	مباشر	تحويلة	مباشر	مكة
٦	معالي الشيخ محمد بن حسن آل الشيخ	٤٥٩٦٩٥٣	٢١٠٠	٥٥٦١٠٥٩	٧٣٣٥٠٨٨	مباشر	تحويلة	مباشر	مكة
٧	معالي الشيخ د عبدالكريم بن عبدالله الخطيب	٤٥٩٥٩٥٦	٢٢٩٩		٧٣٧١٥٥٣	مباشر	تحويلة	مباشر	مكة
٨	فضلاً (شيخ) حلف بن محمد المطل	٤٥٩٧٣٧٩	٢٩٣٩						
٩	فضلاً (شيخ) عبدالرحمن عبدالرحمن الظيفي	١٥١١٤٧٧	٢٧٦٧						
١٠	فضيلة (شيخ) د عبدالله بن عبدالعزيز الحبرين	١٥٨١٨٩١	٢٥٣٩						

النasa العامة للبحوث العلمية والإفتاء

الستال ٤٥٩٦٣٩٣ - ٤٥٩٥٥٥٥ الرياض

العنوان: ٥٥، ٧٧٧٧ مكة المكرمة

النيل : ٧٣٢٠٩٠٠ - ٧٣٢٨٨٨٨ - انطاكف



خريطة المملكة العربية السعودية

صدرت هذه الخريطة من الهيئة العامة للمساحة بالملكة العربية السعودية

الطبعة الثالثة ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

رقم الإيداع بمكتبة الملك فهد الوطنية ٦٣٨٣٦ / ١٤٣٠ هـ ردمك ١٥١٨ - ٢٠٣ - ٨٠١٥

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

أ - الرياض

السنترال : ٤٠٩٠٠٠٠ - البريد البريدي : ١١٢١

فاكس : ٤٠٩٦٩٤٣ - ٤٠٩٦٢٩٢

موقع الرئاسة على الإنترنت <http://www.alifta.com>

ب - مكة المكرمة

السنترال : ٥٥٠٧٧٧٧

فاكس : ٥٥٨٨٧٨٧

الأهانة العامة لبيبة كبار العلماء سنترال : ٥٥٨٨٠٠٧

ج - الطائف

السنترال : ٧٣٢٠٩٠٠

فاكس : ٧٣٦٩٤١٦ - ٧٣٢٣٣٨٠